

رعاية الطفل في القرآن الكريم من الولادة حتى البلوغ

زكريا علي محمود الخضر، انتصار غازي مصطفى وعبد الرؤوف أحمد بني عيسى*

ملخص

تناول الباحثون ذكر الطفل في القرآن الكريم، وما يقاربه في الدلالة كالغلام والولد، والولدان، والصبي، والذين لم يبلغوا الحلم، وقد دلت هذه الألفاظ على مراحل من الطفولة المبكرة والمتوسطة والمتأخرة.

وبين الباحثون كيف راعى القرآن الكريم إنسانية الطفل وحقه في الحياة والرعاية، حيث حذر القرآن الكريم من قتل الأطفال ووأد البنات، ورغب في المولود الأنثى وأرشد إلى حفظ الطفولة من الضياع، ووجه إلى الحفاظ على مواهب الطفل وتعزيزها والعناية بها. وكشف الباحثون عن رعاية القرآن الكريم للحالة النفسية والجسدية للطفل، من خلال بيان الحقوق المادية والمعنوية للطفل؛ ومراعاة القرآن الكريم له رضيعاً ومستضعفاً ویتيماً.

وعرض الباحثون أيضاً لتوجيه الطفل وتربيته في ضوء الآيات القرآنية؛ حيث جاء ذلك ضمن الأحكام التي تتعلق بزينة المرأة وأداب الدخول على الوالدين، حمايةً له من الانحراف في الشخصية والسلوك.

وقد درس الباحثون آيات الطفولة دراسةً موضوعيةً، بيّنوا من خلالها الجوانب العلمية، والفوائد واللطائف المستنبطة منها.

الكلمات الدالة: الطفل، الرعاية، السلوك، البلوغ.

المقدمة

وحسبما تقتضيه طبيعة البحث العلمي، فقد جاء هذا البحث مقسماً إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة:

المبحث الأول: إطلاقات القرآن الكريم لكلمة الطفل وما يقاربه من معنى، وفيه ثلاثة مطالب، هي:

المطلب الأول: معنى الطفل.

المطلب الثاني: إطلاقات القرآن الكريم لكلمة الطفل.

المطلب الثالث: إطلاقات القرآن الكريم لما يقارب كلمة الطفل من معنى.

المبحث الثاني: الطفل في معرض الامتتان، وفيه مطلبان، هما:

المطلب الأول: بيان كون الطفولة نعمة تستحق الشكر.

المطلب الثاني: الإعلاء من شأن الطفولة، وفيه فرعان:

الفرع الأول: جعل الطفولة مطلباً عزيزاً.

الفرع الثاني: احتياج الطفل إلى تعهد نفسي وقلبي.

المبحث الثالث: مراعاة إنسانية الطفل وفاعليته في الوجود، وفيه ثلاثة مطالب، هي:

المطلب الأول: تحقيق إنسانية الطفل ومشهده في الوجود.

المطلب الثاني: احترام ذاتية الطفل وطموحاته.

المطلب الثالث: بيان أثر الطفولة في الحياة.

المبحث الرابع: الرعاية النفسية والجسدية للطفل، وفيه أربعة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛ فقد عني القرآن الكريم بالطفل والطفولة أيما عناية، وأولى هذه الفئة العمرية رعاية خاصة من خلال توجيهات وإرشادات لنوي الطفل.

وقد جاء في محكم التنزيل التعبير بلفظ الطفل وما يقاربه في المدلول في كثير من المواضع، بما يُظهر أهمية الطفل في الحياة، وقيّمته في الوجود، وكيفية التعامل مع هذه المرحلة من العمر الإنساني.

ونظراً لعمق هذا الموضوع، وأثره في الناحية الاجتماعية والتربوية والنفسية، فقد اتجه القصد إلى البحث في نظرة القرآن إلى الطفل من الولادة حتى البلوغ، وتتبع عرض القرآن لهذا الجانب والأخذ بما فقهه المفسرون والعلماء من الآيات التي ذكر فيها الطفل وما يقاربه من المدلول، وقد استنبط الباحثون من خلال تلك الآيات الكريمة ما قدره الله - تعالى - لهم من الفوائد والتعليقات التي يرجون أن يكتب لها القبول والنفذ.

* قسم أصول الدين، كلية الشريعة؛ وقسم التربية الابتدائية، كلية التربية، جامعة اليرموك؛ وأصول التربية، الجامعة العربية المفتوحة، الأردن. تاريخ استلام البحث 2009/11/1 وتاريخ قبوله 2010/6/10.

مطالب، هي:

المطلب الأول: مراعاة الطفل يتيمًا.

المطلب الثاني: مراعاة الطفل مستضعفًا.

المطلب الثالث: مراعاة الطفل رضيعًا.

المطلب الرابع: التوجيهات التربوية والأدبية للطفل.

الخاتمة، وفيها أبرز نتائج البحث.

يأمل الباحثون أن يكونوا قد وفقوا فيما قدموا من بحث وجهد، سائلين الله - تعالى - أن ينفع بهذا العمل إنه على كل شيء قدير، وبالإجابة جدير، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: إطلاقات القرآن الكريم لكلمة الطفل وما يقارنها من معنى:

المطلب الأول: معنى الطفل:

يلحظ على معنى الطفل في اللغة الصغر والمولودية، وهي حالة ظاهرة من الضعف تستدعي العناية والرعاية، قال في لسان العرب: (الطفل والطفلة: الصغيران، والطفل: الصغير من كل شيء، والجمع: أطفال لا تكسر على غيره، والطفل: المولود، وولد كل وحشية أيضاً طفلاً، ويكون الطفل واحداً وجمعاً مثل الجنب)⁽¹⁾.

والطفل كما يظهر في القرآن الكريم هو: من سن الولادة حتى البلوغ، وهذا ما صرحت به الآية: ((وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)) الآية [النور: 59]، وهذا ما أخذت به هيئة الأمم المتحدة، حيث عرفت الطفل بأنه: (إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك، بموجب القانون المنطبق عليه)⁽²⁾.

المطلب الثاني: إطلاقات القرآن الكريم لكلمة الطفل:

لدى النظر إلى آيات القرآن الكريم التي تناولت كلمة الطفل، نلاحظ أن هذه الكلمة وردت مفردة حيناً، ومجموعة حيناً آخر.

وقد دلت الكلمة المفردة على معنى الجمع، ولم يعن بها فرداً من الأفراد، وقد جاء ذلك في ثلاثة مواضع: في سورة غافر، وذلك قوله - تعالى -: (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ) [غافر: 67]، قال الزجاج: (طفلاً) هنا في موضع أطفال، يدل على ذلك ذكر الجماعة، وكأن معناه ثم يخرج كل واحدٍ منكم طفلاً⁽³⁾.

ويلاحظ هنا أن كلمة (طفلاً) حال، ومن المعلوم أن الحال

وصف منتقل، فهو طورٌ من أطوار الإنسان، ومرحلة من مراحل العمر، وفترة زمنية تمر في الحياة الإنسانية، تتكر بالضعف، وتشعر باحتياجه إلى الرعاية والعناية، وهذه الآية جاءت في سياق الحديث عن قدرة الله - تعالى -، وامتنانه على الخلق بأن صورهم فأحسن صورهم، قال الله - تعالى -: {اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (64) هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (65) قُلْ إِنِّي نُهِيتٌ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسَلِّمَ لِلرَّبِّ الْعَالَمِينَ} [غافر: 64-66].

قال ابن عاشور في بيان سياق هذه الآية ومناسبتها لما سبق: (انتقال إلى الاستدلال بخلق الناس وهو الخلق العجيب، وأدمج فيه الاستدلال بخلق أصلهم وهو نفس واحدة تشعب منها عدد عظيم، وبخلق زوج آدم ليتقوم ناموس التناسل)⁽⁴⁾.

وفي سورة الحج، حيث قال - تعالى -: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَيْعِ فَأِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن نُّرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ} [الحج: 5].

وهذه الآية في سياق إثبات البعث والنشور، فخلق الإنسان من العدم وتشكله أطواراً فيه دليل على الإحياء بعد الإماتة، بدليل تنمة الآية وما بعدها، قال - تعالى -: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَيْعِ فَأِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن نُّرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّن يَتُوقَىٰ وَمِنْكُمْ مَّن يَرُدُّ إِلَىٰ أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئاً وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بَهيج (5) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (6) وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ} [الحج: 5-7].

وفي سورة النور، حيث قال - تعالى -: {أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ} [النور: 31]، قال ابن جزي: (أراد بالطفل الجنس، ولذلك وصفه بالجمع)⁽⁵⁾.

وهذه الآية جاءت في سياق إرشاد النساء إلى عدم إبداء الزينة إلا عن فئات من الناس من بينهم الطفل؛ نظراً لبراءته وأمان الفتنة من جهته.

وقد وردت كلمة الأطفال في موضع واحد، وهو قوله - تعالى -: {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ

ومن لطائف نظم القرآن الكريم أن جاء استعمال كلمة (غلام) في سورة مريم في قوله - تعالى - : {قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا} [مريم: 8]، وفي سورة آل عمران في قوله - تعالى - {قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ} [آل عمران: 40]، وكان هذا في بشارة سيدنا زكريا بيحيى - عليهما السلام -، بينما نجد كلمة (ولد) في سورة آل عمران في شأن بشارة السيدة مريم - عليها السلام - قال الله - تعالى - : {قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ} [آل عمران: 47]، في حين نجد في سورة مريم قول الله - تعالى - : {قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا} [مريم: 20].

والسر البياني في ذلك أنه (لما بشر الله - تعالى - زكريا بيحيى - عليهما السلام - قال الله - تعالى - : {فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى} [آل عمران: 39]، ويحيى غلام، فكان رد زكريا - عليه السلام - : {قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ} [آل عمران: 40] مستخدماً كلمة غلام.

أما في سورة آل عمران لما بشرت مريم بعيسى - عليهما السلام - قال الله - تعالى - : {إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ} [آل عمران: 45]، فجاء ردها: {قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ} [آل عمران: 47]، فلما جاء التبشير باستخدام (كلمة منه) والكلمة أعم من الغلام، قال الله - تعالى - : {قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ} [آل عمران: 47]، فقد جاء الرد بكلمة (ولد)؛ لأن الولد يطلق على الذكر والانثى وعلى المفرد والجمع، وقد ورد في القرآن استخدامهما في موضع الجمع، قال - تعالى - : {وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتِ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِنَّ تَرْتِنًا أَنَا أَقَلُّ مِنْكَ مَا لَأَ وَوَلَدًا} [الكهف: 39].

أما في سورة مريم فجاء التبشير في قوله - تعالى - : {قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا} [مريم: 19] باستخدام كلمة غلام، فجاء رد مريم - عليها السلام - : {قَالَتْ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا} [مريم: 20] باستخدام الكلمة نفسها؛ لأن الملك أخبرها أنه يبشرها بغلام، أما مع زكريا - عليه السلام - وتبشيريه بيحيى - عليه السلام - فقد جاء

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ} [النور: 59]، ويلاحظ هنا أن الطفولة تنتهي ببلوغ الحلم، ويترتب على البلوغ أحكام تختلف عنها قبل البلوغ، وهذا من رحمة الله - تعالى - بهذه الفئة العمرية.

(وقد أكد الإسلام على مفهوم نمو الأطفال عبر مراحل عمرية محددة سواء قبل الولادة أو بعدها، وتمتاز كل مرحلة فيها بخصائص تختلف عن غيرها من المراحل، فقد كشف القرآن الكريم عن مراحل خلقية، ينمو خلالها الفرد من نطفة إلى علقة ثم طفلاً ثم يبلغ أشده باكتمال قوته العقلية والجسمية والنفسية قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ} [عافر: 67]. واهتم الإسلام بخصوص عالم الأطفال حيث وضّح أن سن الطفولة هو سن ما قبل الرشد وما قبل الأهلية لتحمل المسؤولية وهو سن تربية وعناية حتى يبلغ سن الرشد، وإن الطفل في هذه المرحلة غير قادر على إدراك الحقائق والأحكام كما يدركها الكبار).⁽⁶⁾

المطلب الثالث: إطلاقات القرآن الكريم لما يقارب كلمة الطفل من معنى:

جاءت معاني الطفل والطفولة في القرآن الكريم بألفاظ مختلفة، متقاربة في المعنى والمدلول، تدور جميعها على الفئة العمرية للطفل من حين ولادته إلى حين بلوغه، وعلى هذا فإنه بعد عرض هذه المقاربات في المعنى والمدلول، يمكن تحديد فئات الطفولة وأقسامها في ضوء تناول القرآن لهذا المفهوم. وهذه الألفاظ أوصاف للطفل، أو تسمية أخرى له إن أمكن لنا أن نتسمح ونتجاوز في إطلاق الاسم على الوصف باعتبار غلبته عليه؛ لكثرة استخدامه وإطلاقه على مدلوله.

وهذا عرض لتلك الألفاظ المقاربة في مدلولها ومعناها لكلمة الطفل، وهي: الغلام، والصبي، والولد، والولدان، والذين لم يبلغوا الحلم.

أولاً: الغلام:

أطلق القرآن الكريم هذا اللفظ ليعني به مرحلة عمرية من الطفولة، ومعنى الغلام: (الابن الصغير، وقال الأزهري⁽⁷⁾: وسمعت العرب تقول للمولود حين يولد ذكراً: غلام)⁽⁸⁾.

وقد ظهر في القرآن الكريم أن الغلام يطلق على الطفل الصغير، وعلى من هو في فترة متوسطة من العمر لم تبلغ مرحلة البلوغ بعد، فالمثال على الأول: {قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ} [آل عمران: 40]، ومن المثال على الثاني: {قَالَ يَا بُشْرَىٰ هَذَا غُلَامٌ} الآية [يوسف: 19].

وَالْوَالِدَانِ الَّذِينَ يَفُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا
وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا. [النساء:
75].

رابعاً: الذين لم يبلغوا الحلم:

هذا وصفٌ وصف القرآن به الطفل، وقد ورد في موضع
واحد، وهو قوله -تعالى-: لَبِنَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ تُدْنِكُمْ الَّذِينَ
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [النور:
58].

وهؤلاء هم الأطفال، بدليل التي بعدها: {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ
مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ} [النور:
59] وهذه الآية تحدد لنا السن الذي يتوقف عنده وصف
الطفولة، وتنتهي عنده هذه الفئة من العمر، وهو سن الاحتلام.
ويتضح لنا من خلال عرض القرآن الكريم لألفاظ الطفل
وما يقاربه من المدلول أن الطفولة تنقسم إلى قسمين هي:
- الطفولة المبكرة: وهي من سن الولادة حتى سن التمييز بما
فيه الطعام.

- الطفولة المتأخرة: وهي من سن التمييز حتى البلوغ.

وهنا يشار إلى تقسيمات الطفولة إلى مراحل فرعية وفقاً
لأسس واعتبارات معينة، فهناك تقسيم بيولوجي، وهناك تقسيم
شرعي، وهناك تقسيم تربوي، فأما الأساس البيولوجي ((فالطفولة
خمس مراحل هي: مرحلة الرضاعة أو المهدي، وتمتد من الميلاد
حتى سن الثانية، ومرحلة الطفولة المبكرة، وتمتد من السنة
الثانية حتى السادسة، ومرحلة الطفولة المتوسطة، وتمتد من
السادسة حتى التاسعة، ومرحلة الطفولة المتأخرة، وتمتد من
التاسعة حتى الثانية عشرة، وأما الأساس الشرعي، فهي على
ثلاث مراحل: مرحلة الرضاعة أو المهدي، وتمتد من الميلاد
وحتى سن الثانية، ومرحلة ما قبل التمييز وتمتد من الثانية
حتى السابعة، ومرحلة التمييز، وتمتد من السابعة حتى الثانية
عشرة.

وأما الأساس التربوي: فهي على ثلاث مراحل، مرحلة
الرضاعة أو المهدي، وتمتد من الميلاد حتى سن الثانية، ومرحلة
ما قبل المدرسة، وتمتد من الثانية حتى السادسة، ومرحلة
المدرسة الابتدائية، وتمتد من السادسة حتى الثانية عشرة))⁽¹⁹⁾.
وإن كان من بيان فيما سبق، فإن مرحلة التمييز قد تزيد
وقد تنقص عن الفترة الزمنية المذكورة آنفاً، وهي مختلفة عند
أحد الجنسين عن الآخر.

وإذا أخذت هذه التقسيمات الأخيرة بالاعتبار، فإن القرآن
الكريم أشار إلى الطفل إشارة في حمله في بطن أمه، ولم يطلق
عليه لفظ الطفل وإن كان مفهوماً ضمناً.

أيضاً في سورة مريم بالكلمة نفسها (غلام)، فكان الرد في
الآيتين باستخدام كلمة (غلام)⁽⁹⁾.

ثانياً: الصبي:

وهو من الإطلاقات الدالة على معنى الطفولة، (والصبي
يدعى طفلاً حين يسقط من بطن أمه إلى أن يحتلم)⁽¹⁰⁾.
وأطلق هذا اللفظ في القرآن الكريم للدلالة على مرحلتين من
الطفولة:

المرحلة الأولى: في حال المهدي، قال -تعالى-: { قَالُوا
كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا } [مريم: 29].

المرحلة الثانية: الفئة العمرية المتأخرة من الطفولة قبيل
البلوغ، قال -تعالى- {وَأَتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا} [مريم: 12].
وأما ما ذكره بعض المفسرين⁽¹¹⁾ من أن سيدنا يحيى - عليه
السلام- أوتي النبوة وهو ابن سنتين أو ثلاث فلا يوجد له دليل
أو أثر صحيح، والذي يتناسب مع السياق أنه في مرحلة عمرية
يتأتى له أن يؤتى الحكم الذي أخبرنا الله -تعالى- به.

ثالثاً: الولد والولدان:

الولد: (اسم يجمع الواحد والكثير والذكر والأنثى)⁽¹²⁾.
وقد يكون الولد جمع الولد مثل أسد وأسد⁽¹³⁾.
وقد ورد في القرآن الكريم القراءتان (وُلْدًا) و(وُلْدًا)⁽¹⁴⁾ في
قوله سبحانه: {أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآبَائِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا}
[مريم: 77].

قال الزمخشري: (قرأ حمزة والكسائي (وُلْدًا)، وهو جمع ولد،
كأسد في أسد، أو بمعنى الولد، كالعرب في العرب)⁽¹⁵⁾
فهو إذن إما جمع الولد، أو لغة في التعبير عن الولد.
وأما الولدان (فهو جمع وليد، وهو: المولود حين يولد،
والجمع ولدان، وقد ورد في الحديث: (وأما الرجل الذي في
الروضه فإنه إبراهيم عليه السلام، وأما الولدان الذين حوله فكل
مولود مات على الفطرة))⁽¹⁶⁾⁽¹⁷⁾

وقد ورد في القرآن الكريم ذكر (الولدان) في موضع
الامتنان، وفي موضع التهويل، وفي موضع الاستضعاف، ففي
موضع الامتنان جاء قوله -تعالى-: {وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وُٰلِدَانٌ
مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنثورًا} [الإنسان: 19].
وهنا المقصود حديثو السن، إذ الولد في اللغة أيضاً:
(الصبي ما دام صغيراً لقرب عهده من الولادة)⁽¹⁸⁾.

وفي موضع التهويل جاء قوله -تعالى-: {فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ
كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوُلْدَانَ شِيبًا} [المزمل: 17].

وفي موضع الاستضعاف جاء قوله -تعالى-: { وَمَا لَكُمْ
لَا تَقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

الأسرة ويؤدي حقوق الزوجة والأولاد، وحدد الإسلام معالم نشأة الطفل، وأوجب له حقوقاً بعد الولادة تتمثل في حقه في الحياة، وحقه في ثبوت النسب، وحقه في اختيار اسم مناسب يدعى به، وحقه في غذائه، وحقه في إزالة الأذى عنه، والإنفاق عليه حتى يبلغ السن التي يكون فيها قادر على التكسب⁽²⁰⁾ الى غير ذلك من الحقوق، وفي هذا المطلب سنتناول عرض القرآن الكريم لمكانة الطفولة.

الفرع الأول: جعل الطفولة مطلباً عزيزاً

الطفولة مطلب إنساني، وروية فطرية ملحّة، وهي إرشاد رباني كذلك، أما من جهة كونه مطلباً إنسانياً، ففيه بقاء النوع الإنساني وديمومة النسل البشري، وهذا شأن تدفّعه الغريزة، وتقود إليه دواعي الفطرة، وأما من جهة كونه إرشاداً ربانياً، فقد ورد في قوله - تعالى -: { فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتُغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ } [البقرة: 187].

قال البيضاوي في تفسير هذه الآية: (اطلبوا ما قدره لكم وأثبتته في اللوح المحفوظ من الولد، والمعنى: أن المباشر ينبغي أن يكون غرضه الولد، فإنه الحكمة من خلق الشهوة وشرع النكاح، لا قضاء الوطر).⁽²¹⁾

وقد امتدح الله - تعالى - عباد الرحمن الذين وصفهم بجملة أوصاف وأخلاق سامية، من جملتها أنهم يدعون الله - تعالى - بهذا الدعاء: { رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا فُرَّةً أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا } [الفرقان: 74].

وما يلفت النظر هنا أن هؤلاء المؤمنين لم يطلبوا طفولةً كيفما اتفق، بل تجد هنا مراعاةً للطفولة النوعية التي تقرّ بها النفس، ويطمئن بها القلب، وهذه ترجمة لرغبة واعية بأن يكون هذا الطفل ذا فاعلية متميزة في الوجود، لا أن يكون عبئاً ثقیلاً على المجتمع بآثامه وشروره.

ومن الصور التي يذكرها لنا القرآن الكريم لجعل الطفولة مطلباً ذا شأن: ما ذكره عن سيدنا زكريا - عليه السلام -، قال - تعالى -: { هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ } [آل عمران: 38]، قال الزمخشري: (لما رأى حال مريم في كرامتها على الله - تعالى - ومنزلتها، رغب في أن يكون له من إيشاع⁽²²⁾ ولد مثل ولد أختها حنة في النجابة والكرامة على الله - تعالى -، وإن كانت عاقراً عجوزاً فقد كانت أختها كذلك)⁽²³⁾.

وهذا يشير إلى أن أمل الإنسان في أن يرزق بالولد يبقى مرافقاً له ما أحياه الله - تعالى - وأبقاه.

وقد جاء في سورة مريم - عليها السلام - قوله - تعالى -: { فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا } [5] { يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ

المبحث الثاني: الطفل في معرض الامتتان.

المطلب الأول: بيان كون الطفولة نعمة تستحق الشكر.

المطلب الثاني: الإعلاء من شأن الطفولة.

المطلب الأول: بيان كون الطفولة نعمة تستحق الشكر

عرض القرآن الكريم للطفولة من حيث كونها نعمة وهبةً ربانيةً تحت المنعم عليه بها لأن يحمد الله - تعالى - ويشكره؛ لكونها فضلاً كبيراً، ونلاحظ ذلك في دعاء سيدنا إبراهيم - عليه السلام - حين جاءه الولد، قال - تعالى -: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ } [إبراهيم: 39].

وكان ذلك من رحمة الله - تعالى - حيث قال جل شأنه: { وَوَهَبْنَا لَهُمْ مِنْ رُحْمَتِنَا } [مريم: 50]، وقد قيلت هذه الهبة وتلك الرحمة بالحمد والثناء والشكر والدعاء؛ لأنها استجابة لمطلب تهفو إليه النفس الإنسانية لأنسها به.

وقد جاء التوجيه كذلك إلى سيدنا زكريا - عليه السلام - بأن يكثر من الذكر والتسبيح بعد بشارته بالولد، قال الله - تعالى -: { وَادْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالنَّعِيِّ وَالْإِبْكَارِ } [آل عمران: 41]، وهنا قرن بين البشارة بالولد والإكثار من الذكر والشكر لله - تعالى -؛ لأن الولد من كبرى النعم على الوالد.

ويتضح من هذا الاقتران أن الذكر والشكر فيهما طلب منة أخرى، وهي أن يبارك في الطفل، وهي رغبة أخرى، فكما أن نعمة الوجود للطفل قد تحققت، فإن نعمة البركة في وجوده مرجوة كذلك.

المطلب الثاني: الإعلاء من شأن الطفولة:

لطفولة حقوق كفلتها الشريعة الإسلامية السمحاء (وقد عني الإسلام بالطفل قبل تكوينه وولادته، فما تأكيد الزواج الصحيح القائم على المودة والرحمة والعلاقة الشرعية بين الرجل والمرأة إلا حفاظاً على نسب الطفل وحقوقه وصحته النفسية، ووضعه في الأسرة والمجتمع، يقول الله - تعالى -: { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ } [النحل: 72]، وقد عدت الشريعة الإسلامية الذرية من مظاهر الأنس والبهجة في الحياة، قال الله - تعالى -: { الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا } [الكهف: 46].

وأكد الإسلام على أهمية اختيار الزوجة والزوج؛ لان الأبناء سيرثون من صفاتهم، وحث أيضاً على اختيار الزوج الصالح لبناتهم؛ بأن يبحثوا عن صاحب الدين والخلق الكريم؛ ليرعى

رَبِّ رَضِيًّا} [مريم: 5-6].

بالآخرين، إذن صفات إسماعيل - عليه السلام - التي ذكرت في القرآن تقتضي الحلم.

والأمر الآخر أن الله - تعالى - حين يذكر صفات الأنبياء يذكر صفة بارزة لكل نبي فيهم، لكن هذا لا ينافي باقي الصفات عن كل نبي، فإذا ذكر الحلم لا ينتفي العلم.

وفي تبشير إبراهيم بإسماعيل - عليهما السلام - جاءت البشارة من الله - تعالى - كما ورد في آية سورة الصافات {فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ} [الصافات: 101]، أما في البشارة بإسحاق فهي جاءت على لسان الملائكة، ولم تكن مباشرة من الله - تعالى - لإبراهيم - عليه السلام - كما في الآيتين في سورة الذاريات {فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} [الذاريات: 28]، وسورة الحجر: {قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} [الحجر: 53] (25).

الفرع الثاني: احتياج الطفل إلى تعهد نفسي وقلبي:

إن كون الطفولة مطلباً نفسياً وفطرياً جعلت من ضمن دعاء المؤمنين، وكأن ذلك تهيئة نفسية، وتواصل وجداني عميق بين الطفل والوالد، قال الله - تعالى -: {رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا ذُرِّيَّتَنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا} [الفرقان: 74].

فترى هنا أمرين:

أولاً: التهيئة النفسية لاستقبال الطفل والترحيب به، إذ هو قريب إلى النفس مرغوب بوجوده.

ثانياً: الدعاء له قبل ولادته بالصلاح، وقد استخدم القرآن التعبير بـ (قرة أعين)، وهو مدلول جامع لمعاني الطمأنينة والمسرة، فيكون الطفل نوعاً متميزاً في الخلق والقيم، فيغدو قرة عين في حياة والده وبعد مماته.

قال ابن عاشور في بيان (قرة أعين): (فإنها جامعة للكمال في الدين، واستقامة الأحوال في الحياة؛ إذ لا تقر عيون المؤمنين إلا بأزواج وأبناء مؤمنين) (26).

وقد بين القرآن التواصل الوجداني والتعهد النفسي الذي تحتاجه الطفولة قبل ولادة الطفل، وبعد ولادته كذلك، ففي دعاء سيدنا إبراهيم - عليه السلام - يلحظ ذلك جلياً، قال الله - تعالى -: { رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ } [إبراهيم: 40].

وفي سورة آل عمران نجد دعاء سيدنا زكريا - عليه السلام - بأن يهب الله - تعالى - له من لدنه ذرية طيبة، قال الله - تعالى -: { هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ } [آل عمران: 38]

وفي سورة الأحقاف بين القرآن أن من جملة دعاء الإنسان

ويظهر هنا أن طلب الولد طلب نوعي يستمر به العلم والمعرفة، وتتحقق فيه الكمالات بنوعيتها: الكمالات العقلية ((بِرْثِي وَيَبْرُثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبِ))، والكمالات النفسية والخلقية: ((وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا))، وقد أشارت سورة مريم الى أن الغلام الذي بشرت به السيدة مريم - عليه السلام - غلام زكي ينمو على الخير قال الله - تعالى -: {قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا} [مريم، 19]، قال البيضاوي: ((زكياً) طاهراً من الذنوب، أو نامياً على الخير؛ أي مترقياً من سن إلى سن على الخير والصلاح) (24).

وفي سورة الصافات كانت بشارة سيدنا إبراهيم - عليه السلام - بغلام حليم بعد أن توجه إلى الله - تعالى - بالدعاء، قال الله - تعالى -: {وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ} (99) رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (100) فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ} [الصافات: 99 - 101]

وفي سورة الذاريات كانت بشارة سيدنا إبراهيم - عليه السلام - بغلام عليم، وجاء ذلك في سياق الحديث عن إكرام إبراهيم - عليه السلام - لضيفه، قال الله - تعالى -: {هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ} (24) إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ (25) فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ (26) فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} [الذاريات: 24 - 28]، وفي سورة الحجر قال الله - تعالى -: {قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ} [الحجر: 53] وفي هذا من إدخال المسرة والبشرى على قلب سيدنا إبراهيم - عليه السلام - ما لا يوصف، وهنا لطيفة لا بد من بيانها؛ ففي الصافات وصف الغلام بأنه حليم، وفي الذاريات والحجر وصف بأنه عليم، فلا بد من أسرار بيانية في ذلك، قال فاضل السامرائي: (لما ذكر - تعالى - إسماعيل عليه السلام - وذكر علاقته مع أبيه والآخرين في سورة الصافات ذكر في الآية بعدها: - { قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ } [الصافات: 102] بعد أن أخبره أبوه بأنه أوحى إليه أن يذبحه، وكذلك الحلم في علاقته مع أبيه في بناء البيت: {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} [البقرة: 127].

وقد ذكر الله - تعالى - إسماعيل بأنه رسول نبي، وأنه كان صادق الوعد، وكان رسولاً نبياً {وَأُذْكَرُ فِي الْكِتَابِ} إسماعيل إنه كان صادق الوعد وكان رسولاً نبياً} [مريم: 54] فكان صادق الوعد في التبليغ للآخرين وفي الرسالة، ولم يذكر الله - تعالى - مع إسحاق علاقته بالآخرين في القرآن كله مطلقاً، لكنه - تعالى - بين العلم فقط، وهذا لا يتعلق بالعلاقة

إنساني جدير بالبحث والبيان؛ فالطفل كائن له الحق بأن يعترف به في الوجود الإنساني والكوني، وقد حذر القرآن من الوأد في موضعين جاء بصيغة منفرة مهولة، تجرد صاحبها من الرأفة الإنسانية، وتبين أنه يند إنسانيته كذلك، قال الله - تعالى - :{وَإِذَا الْمَوْؤُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} [التكوير: 6-8].

وقال - تعالى - : {وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ (58) يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ } [النحل: 58 - 59]، ففي هذه الآية يصور لنا القرآن أحوال الناس في الجاهلية تجاه الطفلة الأنثى؛ فهم مترددون بين أمرين: إما إبقاء الطفلة حية على مضض، أو الخيار الآخر وهو: دفنها حية، والتعبير (يدسه في التراب) يوحي بالمبالغة في القتل والوَأد، قال أبو السعود: ((و إذا بشر أحدهم بالأنثى): أي أخبر بولادتها، (ظل وجهه): أي صار أو دام النهار كله، (مسوداً): من الكآبة والحياء من الناس، واسوداد الوجه كناية عن الاغتمام والتشويش، (وهو كظيم): ممتلئ حقناً وغيظاً، (يتواري): أي يستخفي (من القوم من سوء ما بشر به): من أجل سوءته، والتعبير عنها ب (ما)؛ لإسقاطها عن درجة العقلاء، (أيمسكه): أي متردداً في أمره، محدثاً نفسه في شأنه: أيمسكه (على هون): ذل (أم يدسه): يخفيه (في التراب) بالوَأد، والتذكير باعتبار لفظ (ما)). (31)

وهذا التردد علاوة على ما فيه من فراغ للقلب من العاطفة، فيه أيضاً تردد في الاعتراف بإنسانية هذه الطفلة، وهذا لا يقبله القرآن.

وقد جعل القرآن للطفل الحق في العيش والحياة، ولم يصوره عبئاً ثقيلاً على الأسرة والمجتمع، فنهى الآباء عن قتل أولادهم مخافة الفقر، قال - تعالى - : {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} [الإسراء: 31]، وقال - تعالى - أيضاً: { قُلْ تَعَالَوْا أَنُلْ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ} [الأنعام: 151].

وهناك سرٌ في التغيرات في التعبير القرآني بين ما جاء في سورة الإسراء، وما جاء في سورة الأنعام، وممن ذكر ذلك من العلماء الألويسي، حيث قال: (وقيل: الخطاب في كل آية لصنف، وليس خطاباً واحداً، فالمخاطب بقوله سبحانه ((مَنْ إِمْلَاقٍ)) من لا فقر له، ولكن يخشى وقوعه في المستقبل، ولهذا قدم رزقهم ها هنا في قوله عز وجل ((نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ))، و قدم رزق أولادهم في مقام الخشية، فقيل: ((نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ))، وهو كلام حسن)) (32).

الذي امتن الله -تعالى- عليه بأن بلغ أشده، وبلغ أربعين سنةً أن يدعو ربه لشكر نعمته التي أنعمها عليه وعلى والديه، ويطلب من الله -تعالى- التوفيق بأن يعمل صالحاً، وأن يصلح له في ذريته، قال الله -تعالى-: {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالْوَدِّهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ} [الأحقاف: 15].

قال الزمخشري: ((و أصلح لي في ذريتي) معناه: أن يجعل ذريته موقعا للصلاح وفضلة له، كأنه قال: هب لي الصلاح في ذريتي، وأوقعه فيهم)). (27)

وقال البيضاوي: ((و أصلح لي في ذريتي): اجعل لي الصلاح سارياً في ذريتي، راسخاً فيهم)). (28) ومن لطائف التعبير القرآني هنا: وجود حرف الجر (في)، قال الشهاب الخفاجي: (وعُدِّي ب (في) لتضمنه معنى اللطف؛ أي: أطف بي في ذريتي، أو هو نزل منزلة اللازم، ثم عدي ب (في)؛ ليفيد سريان الصلاح فيهم، وكونه كالظرف له، لتمكنه في ذلك)). (29)

وهذه دلالة على تعهد الطفولة في التنشئة، فإذا كان هذا الشأن قبل أن يولد الطفل، بأن يتعهد بالدعاء له، فلا شك أن الاحتفاء به سيكون بتربية فاضلة ونشأة قريمة. وفي هذا مؤشر أيضاً إلى فيض العاطفة والترحم الذي يؤثر في الطفولة ويكسبها توافقاً اجتماعياً في الحيز العائلي، ويزيدها تماسكاً في الإطار الأسري.

وقد أكد الإسلام على بناء الأسرة على المودة والرحمة، وجعلها الرباط الأقوى الذي يربط بين قلب الأب والأم، ويربطهما بأطفالهم. إنه الرباط الذي يشد اركان الأسرة بعضها إلى بعض ويجعلها بيئة لطيفة قادرة على احتضان الأطفال والتكيف مع حاجاتهم وطبيعة نموهم، قال -تعالى-: { وَمَنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: 21] فالرحمة تهيب الجو المناسب لكل العلاقات الصحيحة السليمة المتزنة فهي توفر الاستقرار النفسي والاجتماعي والاقتصادي للرجل والمرأة، وللصغير والكبير، وتهيب جواً مناسباً للأهوية والأبوة، وللتنشئة الاجتماعية للطفولة (30).

المبحث الثالث: مراعاة إنسانية الطفل وفاعليته في الوجود. **المطلب الأول:** تحقيق إنسانية الطفل ومشهده في الوجود. إن من يتأمل الآيات الكريمة في شأن الطفولة، يجد أنها أخذت من الاهتمام والحفاوة البالغة شيئاً كثيراً، فهي حق

في أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ { [النساء: 11]، حيث حفظ القرآن حق الأنثى وأثبتته؛ اعترافاً منه بإنسانيتها، قال الشيخ محمد عبده: (اختير فيها هذا التعبير؛ للإشعار بإبطال ما كانت عليه الجاهلية من منع توريث النساء، فكأنه جعل إرث الأنثى مقرراً معروفاً، وأخبر بأن للذكر مثله مرتين، أو جعله هو الأصل في التشريع، وجعل إرث الذكر محمولاً عليه، يعرف بالإضافة إليه، ولا يلتزم السياق بعده كما ترى)⁽³⁷⁾.

وقد بين القرآن فاعلية الطفولة في الحياة، وأن من باب الإنسانية للطفولة أن تحفظ من الضياع، ويبرز هذا في قوله - تعالى - : { وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِّصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَدَاً } [يوسف: 21].

والبعد الاجتماعي الذي ترمي إليه الآية هنا: هو أن لا تجعل الطفولة ضائعة تائهة أو بائسة، فربما كان فيها من المواهب والنبوغ ما يمكن أن يعود بالفائدة والنفع على المجتمع، لا أن يكون عنصر فساد، وهذا ما عليه حقوق الإنسان اليوم، حيث تثبت للطفل الحق في التمتع بطفولته ومعيشته، وعدم تكليفه بالعمل الشاق الذي لا يتوافق مع سنه، وهذه الحقوق أخذت بها الهيئات الإنسانية، وأصدرت ميثاقاً لحقوق الطفل في اليونيسيف تتلخص مبادئه في (عدم التمييز، وتضافر الجهود من أجل المصلحة الفضلى للطفل، والحق في الحياة، والحق في البقاء، والحق في النماء، وحق احترام رأي الطفل)⁽³⁸⁾.

وقد هدفت هذه الاتفاقيات الإنسانية إلى حماية الطفل من التأثيرات المضرة، ومشاركته في الأسرة والحياة الثقافية والاجتماعية، وهذا يتلاءم مع الكرامة الإنسانية للطفل وتنميته. وإذا التفت المرء منا إلى بعض فئات الطفولة في المجتمع، يرى طفولة تائهة انقطعت عن دراستها، والتحققت بأعمال تفوق طاقتها الجسدية، مما أحبطها في طموحاتها، وظلمها في التعليم ومتعة الطفولة.

المطلب الثاني: احترام ذاتية الطفل وطموحاته:

مما ركز عليه القرآن الكريم في تحقيق إنسانية الطفل احترام مشاعره وطموحاته ومواهبه، فقد قدم القرآن نموذجاً في ذلك، وهو ما جاء في سورة سيدنا يوسف - عليه السلام -، قال - تعالى - : { إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ (4) قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ (5) وَكَذَلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُمَتِّعُكَ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [يوسف: 4-6].

وعلى هذا فلا ينبغي أن يشغل الوالد برزق ولده فيدفعه ذلك إلى التخلص منه، فهذه صورة أخرى، ووجه آخر للوآء، ولكنه للذكر والأنثى معاً.

وقد رغب القرآن بالمولود الأنثى، وبين أنه ربما كان أفضل من المولود الذكر بكثير، وربما فاقه ومازه، وهذا يتضح لنا في قوله - تعالى - : { قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ } [آل عمران: 36].

وبتأمل الجملة المعترضة - (والله أعلم بما وضعت) - يتبين أنها رفعت شأن هذا المولود الأنثى، وبيّنت أن الطفل لا ينبغي أن يحكم عليه لمجرد جنسه، فليس الجنس عائقاً للرقى في الرتبة الإيمانية، وليس مانعاً من الكمال العقلي والنفسي، وعلى هذا الأساس لم يفرق القرآن بين المولود الأنثى والمولود الذكر في الإنسانية.

قال الزمخشري: ((والله أعلم بما وضعت)) من التعظيم للموضوع والرفع منه، وليس الذي طلبت كالأنثى التي وهبت لها⁽³³⁾ وقال محمد عبده: (والله أعلم بما وضعت) أي بمكانة الأنثى التي وضعتها، وأنها خير من كثير من الذكور، ففيه دفع لما يوهمه قولها من خشية المولود وانحطاطها عن مرتبة الذكور، وقد بين ذلك بقوله: ((وليس الذكر)) الذي طلب أو تمت (كالأنثى) التي وضعت، بل هذه الأنثى خير مما كانت ترجو من الذكر⁽³⁴⁾.

وقد بين القرآن الكريم في سورة الشورى أحوال الناس في الأولاد، قال الله - تعالى - : { لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (49) أَوْ يُرَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ } [الشورى: 49-50].

قال ابن كثير: (جعل الناس أربعة أقسام؛ منهم من يعطيه البنات، ومنهم من يعطيه البنين، ومنهم من يعطيه من النوعين ذكوراً وإناثاً، ومنهم من يمنعه هذا وهذا، فيجعله عقيماً لا نسل له ولا ولد له)⁽³⁵⁾.

وفي تقديم ذكر الإناث تنويهً بشأنهن، ورفع لمكانتهن، قال البيضاوي: (المعنى: يجعل أحوال العباد في الأولاد مختلفة على مقتضى المشيئة؛ فيهب لبعض صنفاً واحداً من ذكر أو أنثى، أو الصنفين جميعاً، ويعقم آخرين، ولعل تقديم الإناث؛ لأنها أكثر لتكثير النسل، أو لأن الكلام في البلاء والعرب تعدهن بلاءً، أو لتطبيب قلوب أبائهن)⁽³⁶⁾.

إذن يظهر أن السر في تقديم الإناث على الذكور هنا لبيان أحقية الأنثى في الوجود ومكانتها في المجتمع، ويؤخذ هذا أيضاً من آيات أخرى من مثل ما جاء في سورة النساء: { يُؤصِّبُكُمُ اللَّهُ

القيم التي انطوت عليها، ومن ذلك ما جاء في قوله - تعالى -:
﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ
فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمُرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ
اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: 102].

فهذه صورة من الطفولة في طور النشأة، وقد عبر القرآن
عن هذه المرحلة العمرية بهذا التعبير: ((فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ
السَّعْيَ))، إذ قد توكل بعض الأعمال للطفل تعويداً لهم على
الاحتمال والصبر والجلد، وهذا أمر مرغوب فيه، ولكن أن
يكون ذلك ضمن المقدور والمستطاع، وفي إطار هذا الهدف.

والملاحظ هنا أن الخطاب بين النبي الوالد وولده فيه مشورة
من جهة، واختبار للجانب التربوي الذي ينتظره الوالد من ولده
﴿قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمُرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾
[الصافات: 102].

هذه الآية حملت من معاني الفاعلية للطفولة النوعية
الواعية ما يجعلها مثلاً للسلوك النوعي والأدب العظيم.

وثمة نموذج آخر يحتوي على جانب عميق الدلالة في
الناحية التربوية والنفسية في الاهتمام بنبوغ الطفل وتنمية
إدراكاته، وهو قوله - تعالى -: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتِنَاهُ
الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: 12].

قال ابن كثير: ((وآتيناه الحكم صبيًّا) أي: الفهم والعلم
والجد والعزم والإقبال على الخير، والانكباب عليه والاجتهاد فيه
وهو صغير حدث⁽⁴²⁾).

وهذا نبوغ على غير العادة في الأطفال، قال ابن عاشور:
(هذا يقتضي أن الله - تعالى - أعطاه استقامة الفكر، وإدراك
الحقائق في حال الصبا على غير المعتاد، كما أعطى نبيه
محمدًا - صلى الله عليه وسلم- الاستقامة وإصابة الرأي في
صباه، ويبعد أن يكون يحيى عليه السلام - أعطى النبوة وهو
صبي؛ لأن النبوة رتبة عظيمة، فإنما تعطى عند بلوغ
الأشد⁽⁴³⁾).

والقرآن هنا يشير إلى وجود النبوغ في حال الطفولة والصبا،
وينبه إلى ضرورة استغلال هذه الطاقات التي تظهر بين أفراد
الأطفال، وقد يكون النبوغ بالعلم والمعرفة والإدراكات العقلية
والمملكات الفكرية، حيث يصبح لهذه الإدراكات الذهنية أثر في
صوغ تصوراتها وتكوينها حول الوجود، وحيال المواقف المختلفة
في الحياة.

وقد يكون على المستوى التقني والعملية، على معنى أن
مشارب النبوغ والفاعلية في الطفولة متعددة، ومتنوعة تتنوع
الإنسان واستعداداته التي وهبها الله - تعالى - إياها.

ولا شك أن هذا لفت لأنظار المربين إلى ضرورة التوجيه
المبكر، والرعاية الأولية للطفولة التي تبدي نبوغاً وفهماً حيث

هنا لدى سيدنا يوسف - عليه السلام- رؤيا وطموح
وتطلعات، وقد قوبلت هذه التطلعات وتلك الرؤيا بتعزيز من
قبل والده نبي الله يعقوب - عليه السلام-، فلم يلحظ منه تعنيفاً
على تلك الرؤيا، ولم يأمره بصرف النظر أو الإضراب صفحاً
عن هذه الرؤيا، بل أراه احتراماً لذاتية الطفولة، وتكريماً لقيمة
الموهبة، وحسن تعامل مع التطلعات والإبداع، (قَالَ يَا بُنَيَّ)،
استخدم هذه الكلمة للتلطف والتحبب، وهي كلمة يُحتاج إليها
لتقع في نفس الطفل موقعها، (قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ
عَلَى إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ)
[يوسف: 5]، قال ابن عاشور: ("يا بني" وهذا التصغير كناية
عن تحبيب وشفقة. نزل الكبير منزلة الصغير؛ لان شأن
الصغير أن يحب ويشفق عليه، وفي ذلك كناية عن إحاض
النصح له⁽³⁹⁾). ثم بدأ يبين له أن هذه الرؤيا سيكون لها شأن،
حيث سيجتنبه ربه ويعلمه من تأويل الأحاديث.

قال محمود السيد حسن: (قد نهى يعقوب - عليه السلام-
ابنه يوسف - عليه السلام- أن يقص رؤياه على إخوته على
سبيل الإرشاد والنصح؛ لأنه قد علم تأويلها، وخاف أن يقصها
على إخوته فيفهموا تأويلها، ويحصل منهم الحسد له، ولهذا
علل النهي بقوله: (فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا)، وهذا جواب للنهي، وهو
منسوب بإضمار أن؛ أي: فيفعلوا لك، أي: لأجلك كيداً متيناً
راسخاً لا تقدر على الخلاص منه⁽⁴⁰⁾).

وهذا تعزيز للطموح، وهو أثر نفسي عميق في الطفل، فإذا
رأى تحفيزاً نشأ في نفسه الإبداع، وتعززت لديه القدرة على
المضي قدماً في تحقيق تطلعاته وآماله.

ويكشف هذا الموقف القرآني أن الطفولة مرحلة عمرية
حرجة، تحتاج إلى الحذر والحيطة في التعامل معها، وتحتاج
إلى معرفة كيف يفكر الطفل، وكيف يشعر، وكيف ينبغي أن
يوجه، وما هي الطرق في تدارك مواقفه، بعيداً عن الضغط
النفسي الذي يحد من نشاطه وفاعليته.

وهذا الموقف القرآني يرشد إلى ما يسمى التوازن النفسي أو
القيمة النفسية، ويقصد بذلك: (التكامل بين الوظائف النفسية
المختلفة، مع القدرة على مواجهة الأزمات النفسية العادية، التي
تطراً عادةً على الإنسان مع الإحساس الإيجابي بالسعادة
والكفاية، ويعني: التكامل بين الوظائف النفسية؛ أي خلو
الإنسان من الصراع الداخلي، وما يترتب عليه من توتر نفسي
وقلق وتردد، كما يعني: قدرة الفرد على حسم الصراع في حال
وقوعه⁽⁴¹⁾).

المطلب الثالث: بيان أثر الطفولة في الحياة:

بين القرآن الكريم نفع الطفولة وفاعليتها في الحياة، وأبرز

الدراسات التي أجريت في هذا المجال أن إهمال اليتيم يؤدي الى التأخر الدراسي والى تكوين العقد النفسية، مثل الشعور بالنقص والدونية.

وتؤكد الدراسات على أهمية المؤثرات الأسرية في نمو الطفل وفي تكوينه الشخصي عندما يفقد الطفل احد أبويه في طفولته المبكرة، حيث أن فقدان الطفل لأحد أبويه أن لم يتوفر له البديل المناسب يمكن أن يؤدي إلى مشاعر بعدم الأمن والقلق والاعتمادية بالإضافة إلى تأثيرات في الشخصية يمكن أن تكون خطيرة.

وهناك الكثير من الدول التي تهتم بوضع نظام لرعاية الأيتام وتربيتهم، كما تهتم مؤسسات ودور رعاية الأيتام بتوفير اكبر قدر تستطيع توفيره من الخدمات والرعاية المادية والنفسية والتربوية⁽⁴⁹⁾.

وقد رتب القرآن الكريم للطفل اليتيم حقوقاً مادية ومعنوية؛ عنايةً به وبحالته التي توجب شفقة الآخرين عليه؛ إشعاراً بأن اليتيم للطفل ليس شيئاً شائناً، وليس دليل نقص في إنسانيته، وأخذت العناية بالطفل اليتيم في القرآن أكثر من بعد نفسي ومادي، وقد تمثل ذلك فيما يلي:

• عدم قهر اليتيم، قال الله - تعالى - : ﴿لَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى (6) وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى (7) وَوَجَدَكَ عَانِلًا فَأَغَى (8) فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ الآية [الضحى: 6 - 9].

وقد استشعر نبينا - عليه الصلاة والسلام - مرارة اليتيم، فكان ذلك حافزاً على إكرام اليتيم، ومراعاة آلامه النفسية ومشاعره في فقد الأب أو الأم أو كليهما.

(والقرآن استعمل اليتيم مفرداً ومثنى وجمعاً، ثلاثاً وعشرين مرة، كلها بمعنى اليتيم الذي هو فقدان الأب، ويلحظ فيه اقتران اليتيم بالمسكنة في أحد عشر موضعاً، كما ذكر فيه من آثار اليتيم الجور، وأكل المال، وعدم الإكرام، والدع الذي هو: الدفع العنيف مع جفوة)⁽⁵⁰⁾.

والملاحظ أن اليتيم هنا قبل البلوغ؛ إذ بعد البلوغ لا يعد يتيماً، ويلاحظ أن الدكتورة بنت الشاطئ اعتمدت المعنى الشرعي لليتيم وهو فقدان الأب، ولكن في الآيات التي تحت على الإحسان إلى اليتيم يدخل في ذلك فاقد الأب وفاقد الأم وفاقد الأبوين معاً.

وفي التعبير القرآني (فَلَا تَقْهَرْ) نهى عن القهر بشقيه المادي والنفسي، فمن القهر المادي ما بينه الزمخشري، حيث يقول: (فلا تغلبه على ماله وحقه لضعفه)⁽⁵¹⁾.

ويذهب أبو حيان إلى أنه (التسلط بما يؤدي)⁽⁵²⁾، وترى بنت الشاطئ (أن الإيحاء النفسي لهذه الكلمة القرآنية فوق غلبة اليتيم على ماله والتسلط بما يؤدي، وأن حساسية اليتيم بحيث

تعزز فيها الدافعية للتفكير، وتنمي عندهم جوانب الإبداع. وقد نبه النبي عليه الصلاة والسلام - من خلال النماذج العملية إلى ضرورة تعزيز الملكات الذهنية للطفولة الموهوبة، فقد روى الإمام البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ((أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل الخلاء فوضعت له وضوءاً، قال: من وضع هذا؟ فأخبر، فقال: اللهم فقهِه في الدين))⁽⁴⁴⁾.

يقول الدكتور علي عجين: (إن مبادرة الغلام لوضع الوضوء للنبي - صلى الله عليه وسلم - دون أن يطلب منه ذلك علامة على فقهِه، ودقة ملاحظته، وقوة تركيز فيما يحتاجه النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولذلك سأل النبي - عليه الصلاة والسلام - من وضع هذا؟ والعادة أن يضع ذلك أحد الكبار من أهل أو أصحاب، أما أن يبادر غلام صغير لمثل هذا التصرف، فهذه علامة نبوغه، فبادره النبي - عليه الصلاة والسلام - بالدعاء له في الفقهِه في الدين، لما رأى من استعداد ذاتي للعلم والفقهِه في شخصية ابن عباس - رضي الله عنهما -)⁽⁴⁵⁾.

وعلى هذا، فإنه لا بد من إتاحة الفرصة للطفل لإظهار موهبته وعدم كبت شخصيته، و(إن عدم اكتراث الوالدين لمواهب الأبناء، وعدم وجود ما يزيكها في البيت، مع عدم تقبل الوالدين أو المجتمع للأفكار الغربية غير التقليدية لدى المتفوق، علامة على النظرة السلبية للمتفوق، تشكل مشكلة أساسية في طريق الموهوب، قد تكون عائقاً لإبراز موهبته فيما بعد)⁽⁴⁶⁾.

المبحث الرابع: الرعاية النفسية والجسدية للطفل:

المطلب الأول: مراعاة الطفل يتيماً

معنى اليتيم شرعاً: (هو المنفرد عن الأب؛ لأن نفقته عليه لا على الأم، وفي البهائم: هو المنفرد عن الأم؛ لأن اللبن والأطعمة منها)⁽⁴⁷⁾.

وقال الزمخشري: (اليتامى: الذين مات آباؤهم فانفردوا عنهم، واليتيم: الانفرد، ومنه: الرملة اليتيمة والدرة اليتيمة، وقيل: اليتيم في الأناسي من قبل الآباء، وفي البهائم من قبل الأمهات)⁽⁴⁸⁾.

والطفل اليتيم كغيره من الأطفال له الحق أن يحصل على قدر مناسب من الحب والحنان والعطف والتوجيه والإرشاد. وقد يعاني الطفل اليتيم من مشكلات منها: العوز المادي، كنقص الغذاء والكساء والمسكن، والحرمان الانفعالي من الحب والعطف والحنان، وقد يؤدي عدم الاهتمام به والرعاية السليمة له أن يتشرد ويتخلف وأن يصبح جانحاً، حيث أظهرت نتائج

أولى. وعلى هذا، فإن مال اليتيم حمى " لا ينبغي أن يستباح؛ مبالغة في التشديد على أهميته، وقد رتب الله - تعالى - على ذلك الوعيد البالغ، فقال - سبحانه -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 10].

وهذه صورة بلاغية منقّرة تجعل النفس تتوقف في شأن مال اليتيم قبل التصرف فيه بحقه.

قال القرطبي: (سمي أخذ المال على كل وجهه أكلاً؛ لما كان المقصود هو الأكل، وبه أكثر إتلاف الأشياء، وخص البطون بالذكر؛ لتبيين نقصهم، والتشنيع عليهم بصد مكارم الأخلاق، وسمي المأكول ناراً بما يؤول إليه)⁽⁵⁷⁾.

وقد رتب القرآن في قسمة الموارث حقاً لمن حضر القسمة من اليتامى بأن يرزقوا منه، قال سبحانه: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: 8].

والآية هنا فيها تطيب لخاطر اليتيم من حرمانه النفسي والمادي، قال أبو السعود: (وهو أمر ندي كلف به البالغون من الورثة تطيباً لقلوب الطوائف المذكورة، وتصديقاً عليهم)⁽⁵⁸⁾.

وقال محمد عبده: (والأدب الذي يرشد إليه الكتاب في هذا المقام هو: اعتبار أن هذا المال رزق ساقه الله - تعالى - إلى الوارثين عفواً بغير كسب منهم ولا سعي، فلا ينبغي أن يبخلوا به على المحتاجين من ذوي القرى واليتامى والمساكين من أمتهم، ويتركهم يذهبون منكسري القلب مضطربى النفس، ومنهم من يكون الحرمان مدعاة حسده للوارث)⁽⁵⁹⁾.

المطلب الثاني: مراعاة الطفل مستضعفاً:

لقد رفع القرآن التبعة والمسؤولية عن الطفل قبل بلوغه، وجعله من زمرة المستضعفين الذين هم أحوج ما يكونون للرعاية والعناية، وقد اشتملت سورة النساء - التي هي عنوان على المستضعفين - على استثنائهم من القتال في سبيل الله - تعالى -، قال الله - تعالى -: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَوْلَاهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 75].

فقد استثنى الولدان المستضعفين من المشاركة في القتال في سبيل الله - تعالى - وقد بين القرآن عذر الولدان المستضعفين في شأن الهجرة في سبيل الله - تعالى -، قال - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (97)

تتأثر بالكلمة العابرة، واللفتة الجارحة عن غير قصد، والنبرة المؤلمة بلا تنبه، وإن لم يصحبها تسلط بالأذى، أو غلبة على ماله وحقه، والقهر في اللغة: الغلبة، وقد جاء من المادة في القرآن صيغة القهر، وقاهرون، والقهار، وكل قاهر وقهار في القرآن الكريم من صفات الله - تعالى - مع اقتران القهار بالواحد، في الآيات الست التي ورد فيها: ((وهو الواحد القهار))، وفي هذا ما يؤذن بأن المخلوق لا يحل له أن يتسلط بالقهر على مخلوق مثله، فكيف باليتيم المحتاج إلى الرعاية والعطف)⁽⁵³⁾.

• وفي موضع آخر يعيب القرآن إزعاج اليتيم طفلاً بصورة منقّرة، قال - تعالى: ﴿رَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالَّذِينَ (1) فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ﴾ [الماعون: 1-2]، ومعنى يدع اليتيم: (يدفعه دفعاً عنيفاً بجفوة وأذى، ويرده رداً قبيحاً بزجر وخشونة)⁽⁵⁴⁾، وهذا غاية في النهر والقهر، حيث جمع على اليتيم هنا قهران: قهر مادي، وذلك بدفعه بيديه، وقهر معنوي، بإسقاطه من دائرة الاعتبار، وفي هذا منتهى الإساءة والانتحاء عن الإنسانية.

• الحض على إطعام اليتيم: وجعل عنوان ذلك تقديم الطعام له، رغبة في إدخال المسرة إلى قلبه، وإشعاراً بالترحيب به، وأن يتمه لا يشكل ثقلاً على المجتمع، وأن مجتمعاً يسوده التكافل لا يشعر اليتيم فيه بقهر يتمه، إذ إن مرارة اليتيم تذهبها حلوة الإحسان، قال الله - تعالى -: ﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ (11) وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ (12) فَكُ رَقِيبَةً (13) أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْئَبَةٍ (14) يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ (15) أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ﴾ [البلد: 11-16].

فالإطعام لليتيم طريق يتجاوز بها المسلم العقبة الكؤود، ويفك بها نفسه من النار، فهي قرينة منجية، وإذا كان القرآن جعل من اليتيم طريقاً للنجاة من النار، كان ذلك أدعى إلى محبة اليتيم والعطف عليه، وفي تقديم إطعام اليتيم على إطعام المسكين تنويه بأهمية رعايته وشدة احتياجه إليهما، (وفي إطعام هذا جمع بين الصدقة والصلة، وفيهما من الأجر ما فيهما، وقيل إنه لا يخص القريب، بل يشمل من له قرب بالجوار)⁽⁵⁵⁾.

• جعل مال اليتيم وقفاً عليه، لا يجوز أن تطمح الأنظار إليه: فقد أحاط القرآن اليتيم بالحماية والرعاية، ونبه إلى ضرورة الحيطه فيه، قال الله - تعالى -: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الإسراء: 34].

والنهي عن الاقتراب من مال اليتيم هنا فيه مفهوم الموافقة أو فحوى اللفظ⁽⁵⁶⁾، إذ التصرف فيه وأخذه منه عن باب

رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} [البقرة: 233] وذلك أجر الرضاعة، والزوجة بالعصمة ليس لها نفقة وكسوة لأجل الرضاعة بل لأجل العصمة، وقوله (أولادهن) صرح بالمفعول مع كونه معلوماً إيماءً إلى أحقية الوالدات بذلك وإلى ترغيبهن فيه؛ لأن في قوله (أولادهن) تذكير لهن بداعي الحنان والشفقة⁽⁶¹⁾.

وقال الله - تعالى-: {فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتُّوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأُتْمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسَتْرَضِعْ لَهُ أُخْرَى} [الطلاق: 6]، ويظهر هنا أن الحديث عن رضاع الطفل جاء عقب الحديث عن التشريعات المتعلقة بالطلاق والعدة، وعقب إيصال القرآن بالتقوى {ذلك أمر الله أنزله إليكم ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجراً} [الطلاق: 5]. يلاحظ هنا:

1. تبين الدراسات أن الأطفال الذين يتم فطامهم في مرحلة مبكرة يصيرون في الكبر أقرب إلى التساوم في حين أن الأطفال الذين يتم فطامهم في مرحلة متأخرة يصبحون في الكبر أكثر ميلاً إلى التفاؤل. وتؤدي القسوة في الفطام إلى ترك آثار نفسية سيئة عميقة في الطفل قد يكون لها أثرها في المستقبل، وليس غريباً أن يشعر الطفل بقلق دائم لا يعرف مصدره أو يعوضه عن الثدي بمص أصابعه وقضم أظافره.

ويتفق الباحثون على التوصية بضرورة إتمام عملية الفطام بالتدرج بتعويد الطفل تدريجياً على تناول السوائل وغيرها من الأطعمة اللينة مبكراً وزيارتها بالتدرج.⁽⁶²⁾

الاهتمام بنفسية الطفل الرضيع؛ لأنه يتأثر بنفسية والدته {لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده أجراً} [البقرة: 233]، قال محمد عبده: (العلة في الأحكام السابقة: منع الضرر من الجانبين، بإعطاء كل ذي حق حقه بالمعروف، وهو يتناول تحريم كل ما يأتي من أحد الوالدين للإضرار بالآخر، كأن تقصر هي في تربية الولد البدنية أو النفسية؛ لتغيظ الرجل، وكأن يمنعه هو من أمه ولو بعد مدة الرضاع أو الحضانه، فالعبارة نهي عام عن المضارة بسبب الولد، لا يقيد ولا يخصص بوقت دون وقت، أو حال دون حال، أو شخص دون شخص)⁽⁶³⁾

إذا نشأ الطفل في جو مشبع بالحب والثقة فإنه يتحول عند نموه إلى شخص يستطيع أن يحب لأنه أحب وتعلم كيف يحب، وسيكون شخصاً يستطيع أن يثق لأنه عاش في جو من الثقة مع الوالدين. في مثل هذا الوضع يحصل الطفل على إشباع لحاجاته النفسية كالشعور بالأمن والطمأنينة والإحساس بقيمته الشخصية.

يؤكد الباحثون أنه كلما كانت العلاقة بين الوالدين منسجمة،

إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} [النساء: 97 - 98].

ولنا أن ننظر في لطف التشريعات القرآنية بهذه الفئة من الناس، التي لا تستطيع حيلة ولا تهتدي سبيلاً، ومعنى (لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا): (لا يقدرّون على حيلة، ولا على قوة الخروج منها، (ولا يهتدون سبيلاً) أي: لا يعرفون طريقاً إلى الخروج)⁽⁶⁰⁾.

المطلب الثالث: مراعاة الطفل رضيعاً:

عني القرآن الكريم بالطفل في حال الرضاع، وفرض له حقاً في الرضاع؛ لنماء جسده، وإكسابه صحةً جسديةً ونفسيةً، قال الله - تعالى-: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ} [البقرة: 233].

وهذه الآية وردت في سياق أحكام الطلاق وحقوق الزوجات، والنهي عن الإضرار بهن، ثم عرض القرآن للحديث عن حقوق الرضيع وعن حقوق المرأة المرضع أيضاً، قال ابن عاشور: ((وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ)): والوالدات معناه: والوالدات منهن؛ أي من المطلقات المتقدم الإخبار عنهن في الآية الماضية، أي المطلقات اللاتي لهن أولاد في سن الرضاعة، ودليل التخصيص أن الخلاف في مدة الإرضاع لا يقع بين الأب والأم إلا بعد الفراق، ولا يقع في حالة العصمة؛ إذ من العادة المعروفة عند العرب ومعظم الأمم أن الأمهات يرضعن أولادهن في مدة العصمة، وأنها لا تمتنع منه من تمتنع إلا لسبب طلب التزويج بزواج جديد بعد فراق والد الرضيع، فإن المرأة المرضع لا يرغب الأزواج فيها؛ لأنها تشتغل برضيعها عن زوجها في أحوال كثيرة.

وجملة (يرضعن) خبر مراد به التشريع، وإثبات حق الاستحقاق، وليس بمعنى الأمر للوالدات والإيجاب عليهن؛ لأنه قد ذكر بعد أحكام المطلقات، ولأنه عقب بقوله (وإن أردتم أن تسترضعوا)؛ فإن الضمير شامل للآباء والأمهات على وجه التغليب، فلا دلالة في الآية على إيجاب إرضاع الولد على أمه، ولكن تدل على أن ذلك حق لها، وقد صرح بذلك في سورة الطلاق بقوله -تعالى-: {وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمُ فَسَتْرَضِعْ لَهُ أُخْرَى} [الطلاق: 6]، ولأنه عقب بقوله {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ

ألقت الرضيع ثديها، فهو بالتاء لمن باشرت الإرضاع، وبلا تاء لمن شأنها الإرضاع وإن لم تباشره⁽⁶⁷⁾.

المطلب الرابع: التوجيهات التربوية والأدبية للطفل:

لقد راعى القرآن الكريم توجيه الطفل تربوياً وأدبياً من خلال الإرشادات السلوكية والجوانب الخلقية، وقد سبق الإسلام كثيراً من النظريات التربوية القديمة والحديثة في وصف خصائص الأطفال، وطرق تنشئتهم والعناية بهم: حيث ينظر الإسلام إلى الطفل الصغير على انه مخلوق ضعيف لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً، ولكنه مزود بحواس وخصائص عقله قادراً على التفاعل مع بيئته وقابلاً للتعلم، وتنظيم هذه المعاني من خلال الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة، قال -تعالى-: {لِرَبِّدِ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا} [النساء: 28]، وقال أيضاً {وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ} [النحل: 78]، وقال -تعالى- {أَلَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ {8} وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ {9} وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ} [البلد: 8-10]

فهم مزودون باستعدادات وقابليات للخير والشر في آن واحد، ومزودون بقدرات عقلية تمكنهم من التمييز والاختيار والتعلم⁽⁶⁸⁾.

وقد جاءت عناية القرآن الكريم بتوجيه الطفل وتربيته، إرشاداً وتقويماً ضمن أحكام تتعلق بزينة المرأة وآداب الدخول على الوالدين، وقد تناولت هذه الإرشادات والتوجيهات الخلقية والتربوية نوعين من الأطفال: النوع الأول: الطفل غير المميز، والنوع الثاني: الطفل المميز.

فأما ما يتعلق بالطفل غير المميز، فقد جاء التوجيه بشأنه ضمن الآيات التي تتعلق بزينة المرأة، قال الله - تعالى -: ((وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِزَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِّفْلِ الذِّئْبِ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ)) الآية [النور: 31].

وقد اختلف المفسرون في معنى (لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ)، فذهب الطبري إلى أنهم، (الأطفال الذين لم يكشفوا عن عورات النساء بجماعهن)⁽⁶⁹⁾ على معنى أنهم مميزون، ولكن لم يبلغوا الحلم بعد. وذهب الجصاص إلى أنهم: (الذين لا يدرون ما هنَّ من الصغر)⁽⁷⁰⁾.

قال الزمخشري: (إما من ظهر على الشيء، إذا اطلع

يؤدي ذلك الى جو يساعد على نمو الطفل الى شخصية كاملة ومترنة، أما الخلافات والتشاحن بين الزوجين وخاصة عندما يشعر بها الطفل تعتبر من العوامل المؤدية الى نمو الطفل نمواً نفسياً غير سليم، كما أن الخبرات المؤلمة ذات الأثر النفس غير السليم على نمو الطفل وشعوره بما يوجد بين والديه من انعدام الحب والعطف وما تحويه علاقاتها من خلاف وتشاحن يخلق صراعاً نفسياً بالنسبة للطفل.

إن تنشئة الأطفال في مراحل نموهم الأولى تتطلب من الأم المتخصصة المعدة إعداداً سليماً للأمومة، وهي التي تستطيع أن تشبع حاجة الطفل إلى الحب والحنان والرعاية، فينشأ نشأته السليمة التي تتوازن فيها نفسه أو يكون لديه الاستعداد للتوازن المناسب، وتلك نقطة البدء الخطيرة في حياة البشرية؛ لأنها هي التي ترسم مستقبل البشرية.⁽⁶⁴⁾

ولا يسقط حق الطفل في الرضاعة على أية حال، فإن من ترضعه أمه يستأجر والده مرضعاً، قال - تعالى-: {وَأَنْ تَعَارَظْتُمْ فَسْتُرْضِعْ لَهُ أُخْرَى} [الطلاق: 6].

إن أهمية الرضاعة لا تقتصر على مجرد تقديم الطعام للطفل، بل تتضمن أيضاً ضرورة شعوره بالطمأنينة والعطف والحنان، وقد أكدت الدراسات على أهمية احتضان الطفل والالتصاق البدني بينه وبين الأم باعتباره عاملاً رئيسياً يحدد النمو الاجتماعي له؛ حيث انه من المحتمل أن الالتصاق بين الطفل البشري مع أمه يحدث بشكل مؤكد حينما لا يكون الطفل الرضيع خائفاً.⁽⁶⁵⁾

وقد بين القرآن أن الرضاعة للطفل تؤكد لصوق الطفولة بالأمومة وقربها منها، وقد كشف القرآن مشهداً يؤكد هذا الانسجام، فأشد ما يكون القرب حين تضم المرضعة رضيعها، وهي صورة من التواصل العاطفي والنفسي، وفي يوم عظيم مهول تتخلى تلك المرضعة عن طفلها، إذ سيفر الإنسان من أقرب الناس إليه، ولا يسأل الحميم عن حميمه، وقد اختار القرآن لبيان انقطاع الصلات في ذلك اليوم هذا الانقطاع في اتصال المرضعة برضيعها، قال الله - تعالى-: {لَمَّا أَيَّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ} {1} يَوْمَ تَرُؤْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ} [الحج: 1-2].

وهنا سر في التعبير بـ (كل مرضعة)، إذ هناك فرق بين المرضعة والمرضع، قال الفيروزآبادي: (أرضعت المرأة، فهي مرضع: لها ولد ترضعه، فإن وصفتها بإرضاع الولد، قلت: مرضعة)⁽⁶⁶⁾.

وقال الجمل: (كل مرضعة) أي مباشرة للإرضاع، بأن

ذلك، قال النسفي: (والمعنى أن الأطفال مأذون لهم في الدخول بغير إذن إلا في العورات الثلاث، فإذا اعتاد الأطفال ذلك ثم بلغوا بالاحتلام أو بالسن، وجب أن يفظموا عن تلك العادة، ويحملوا على أن يستأذنوا في جميع الأوقات، كالرجال الكبار الذين لم يعتادوا الدخول عليكم إلا بإذن، والناس عن هذا غافلون، وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ثلاث آيات جدهن الناس: الإذن كله، وقوله: {إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات: 13]، {وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ} [النساء: 8] (74).

وعلى هذا، فإن التوجيهات القرآنية قد أعطت للطفل المميز وغير المميز الإرشاد، الذي يكسبه التوازن في المجال النفسي والخلقي، ويحول بينه وبين الانحراف في الشخصية والسلوك.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، فبعد هذا العرض لموضوع رعاية الطفل في القرآن الكريم، أود أن أعرض لأهم النتائج، وأبرز الجوانب التي تناولها هذا البحث، وهي:

أولاً: ورد ذكر الطفل في القرآن في أربعة مواضع، كلها تدل على الجمع، ولم يقصد منها الإفراء.

ثانياً: هناك ألفاظ متقاربة في مدلولها لكلمة الطفل، وهي: الغلام، الولد والولدان، الصبي والذين لم يبلغوا الحلم، وقد دلت على مراحل من الطفولة المبكرة والمتوسطة والمتأخرة. ثالثاً: رفع القرآن الكريم من شأن الطفل، وبين أنه نعمة من نعم الله - تعالى - تستحق أن يشكر عليها - سبحانه.

رابعاً: بين القرآن أن الطفولة تحتاج إلى تعهد نفسي، وتواصل وجداني قبل الولادة وبعدها؛ لكي تكتسب توافقاً اجتماعياً في الحيز العائلي، وتزداد تماسكاً في الإطار الأسري.

خامساً: راعى القرآن إنسانية الطفل وفاعليته في الوجود، فحذر من قتل الأطفال ووأد البنات، وفرض له حقاً في العيش والحياة، ورغب في المولود الأثني، وأرشد إلى حفظ الطفولة من الضياع، ووجه إلى الحفاظ على مواهب الطفل وتعزيزها والعناية بها.

سادساً: إن ما أرشد إليه القرآن من حقوق للطفل أخذت به الهيئات الإنسانية، فأصدرت ميثاقاً لحقوق الطفل، تكفل حقه في الحياة والبقاء، واحترام رأيه، وتضافر الجهود من أجل المصلحة الفضلى له.

سابعاً: أرشد القرآن إلى ضرورة تعزيز الطموح للطفل، والابتعاد عن الضغط النفسي الذي يحد من نشاطه وفاعليته، وأن التوازن النفسي أو الصحة النفسية للطفل تكون من خلال المشاعر الإيجابية، التي تجعل الطفل في حالة استقرار

عليه؛ أي لا يعرفون العورة، ولا يميزون بينها وبين غيرها، وإما من ظهر على فلان إذا قوي عليه؛ أي لم يبلغوا أوان القدرة على الوطء (71).

والذي يظهر أنهم الذين لا يفرقون العورة من غيرها؛ لأن الطفل قد يبلغ عمراً يميز به العورة من غيرها، ولا يملك قدرة على الوطء لعلّة أو ما شابه ذلك، ولأن الطفل غير المميز تأمن المرأة جانبه، بخلاف الذي قارب أوان البلوغ، زيادةً على أن صغره لا يؤثر في نفسيته بحيث لا يبقى ذاكرةً لصورة النساء، مما لا يؤثر في سلوكه بعد البلوغ.

وإذا تأمل المتأمل كلمة (الطفل) يرى عدم الحاجة للنساء في هذا الوصف، وهذا يدل على براءة الطفل وسلامته من أثر الزينة التي تكشفها المرأة وتبديها له، وهذا ما رمز إليه ابن عاشور حين قال: (لم يظهرها على عورات النساء) لم يطلعوا عليها، وهذا كناية عن خلو بالهم من شهوة النساء، وذلك ما قبل سن المراهقة (72).

وأما ما يتعلق بالطفل المميز، فقد جاء التوجيه القرآني بحقه ضمن الآيات التي تتعلق بأداب الدخول على الوالدين، قال الله - تعالى -: {لَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْسَ تَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهيرةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (58) وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [النور: 58-59].

فهذه آداب في الاستئذان موجهة للعبيد، والإماء، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم من الأحرار، إذ هناك ثلاثة أوقات ينبغي فيها مراعاة الأدب في الاستئذان، وهي: من قبل صلاة الفجر، ووقت الظهيرة، ومن بعد صلاة العشاء؛ إذ هي أحوال ربما انكشفت فيها عورة الرجل والمرأة، ولا يليق الدخول عليهما في تلك اللحظات، وقد سمى القرآن تلك الأوقات بالعورات؛ (لأن الإنسان يختل ستره فيها، والعورة: الخلل، ومن الأعور المختل العين) (73).

ويؤخذ من هذا: أن الطفل لا ينبغي أن يقف مواقف الخلل، أو أن تظهر له المعايير منذ نعومة أظفاره؛ أخذاً به في التربية وتقويم السلوك، وتشير الآية {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ} [النور: 59] إلى أن ما سبق كان تدريباً وتعليماً للطفل، وترقياً به في معارج الأدب، فإذا بلغ الحلم لا بد له من الاستئذان في كل وقت وحين، ولا يكون هذا أدباً جديداً بالنسبة له، فقد سبق له أن تأهل لمثل

وشملت هذه التوجيهات: الطفل المميز وغير المميز؛ حماية له من الانحراف في الشخصية والسلوك.
نسأل الله - تعالى- التوفيق والسداد في هذا الجهد والبحث، وأن يكتب لهذا العمل القبول والنفع، إنه سميع قريب مجيب، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

نفسى.

ثامناً: راعى القرآن الحالة النفسية والجسدية للطفل، ورتب له الحقوق المادية والمعنوية، فراعه يتيماً، وراعه مستضعفاً، وراعه رضيعاً.

تاسعاً: عني القرآن بتوجيه الطفل وتربيته، وجاء ذلك ضمن أحكام تتعلق بزينة المرأة، وآداب الدخول على الوالدين،

الهوامش

- (28) البيضاوي، أنوار التنزيل، (395/2)
- (29) الشهاب الخفاجي، حاشية الشهاب على البيضاوي، (31/8)، وانظر الجمل، الفتوحات الإلهية، (129/4)
- (30) صوالحة وحوامدة سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، ص 190.
- (31) أبو السعود، إرشاد العقل السليم، (121/5).
- (32) الألوسي، روح المعاني، (54 / 8).
- (33) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (385 / 1).
- (34) محمد عبده، تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، (255 / 3).
- (35) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (154 / 4).
- (36) البيضاوي، أنوار التنزيل، (366/2).
- (37) محمد عبده، تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، (333 / 4).
- (38) هدى الناشف، الأسرة وتربية الطفل، ص 48-51 باختصار.
- (39) ابن عاشور، التحرير والتنوير (12 / 17)
- (40) محمود السيد حسن، روائع الإعجاز في القصص القرآني، ص 304.
- (41) أبو شهبة، ملخص بحث(السنة النبوية وتوجيه المسلم إلى الصحة النفسية)، ص 134، ضمن المؤتمر العلمي الأول للسنة النبوية (السنة النبوية في الدراسات المعاصرة).
- (42) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، (153 / 3).
- (43) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (18/16).
- (44) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، رقم 143.
- (45) عجين، رعاية الموهوبين في السنة النبوية- ابن عباس نموذجاً، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، عدد 4، ص 162.
- (46) شقير، رعاية المتفوقين والموهوبين والمبدعين، ص 57.
- (47) الجرجاني، التعريفات، ص 331.
- (48) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (494/1).
- (49) صوالحة وحوامدة سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، ص 65-66.
- (50) بنت الشاطئ، التفسير البياني للقرآن الكريم، (43 / 1).
- (51) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (773 / 4).
- (52) أبو حيان، البحر المحيط، (486 / 8).

- (1) ابن منظور، لسان العرب، (600/11)، الفيروز آبادي، القاموس المحيط، (7-6/4).
- (2) قنديل، مدخل لرعاية الطفل والأسرة، ص 23.
- (3) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، (412/3).
- (4) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (22/24)
- (5) ابن جزى الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، (65/3).
- (6) صوالحة وحوامدة، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، ص 188.
- (7) الأزهرى، تهذيب اللغة، (8،141).
- (8) الفيومي، المصباح المنير، (452/2).
- (9) السامرائي، لمسات بيانية لسور القرآن الكريم، ص 12-13.
- (10) الزبيدي، تاج العروس، (ص/ 7264).
- (11) أبو حيان، البحر المحيط، (6 / 177)، أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (259/5).
- (12) ابن منظور، لسان العرب، (467 / 3).
- (13) الزبيدي، تاج العروس، ص 2351.
- (14) قرأ حمزة والكسائي بضم الواو وسكون اللام، وقرأ الباقون بفتح الواو واللام، ابن زنجلة، حجة القراءات، ص 447، ابن خالوية، الحجة في القراءات السبعة، ص 239.
- (15) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (41 / 3).
- (16) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، رقم الحديث، 6640، (6 / 2583).
- (17) الزبيدي، تاج العروس، (ص/ 2351).
- (18) الزبيدي، تاج العروس، (ص/ 2351).
- (19) قنديل، مدخل لرعاية الطفل والأسرة، ص 26-28 بتصرف.
- (20) هدى الناشف، الأسرة وتربية الطفل، ص 31-36 بتصرف
- (21) البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (486 / 1).
- (22) ما ذكره الزمخشري من أن زوج سيدنا زكريا- عليه السلام- اسمها إيشاع وأن أختها اسمها حنة يحتاج إلى دليل قوي معتمد.
- (23) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (387 / 1)
- (24) البيضاوي، أنوار التنزيل، (29/2).
- (25) السامرائي، لمسات بيانية لسور القرآن ص 22-23.
- (26) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (81/19).
- (27) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (306/4)

- (53) بنت الشاطي، التفسير البياني للقرآن الكريم، (1/ 52).
- (54) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (4/ 809).
- (55) الألوسي، روح المعاني، (30 / 138).
- (56) وهو: فهم غير المنطوق به من المنطوق بدلالة سياق الكلام ومقصود، الغزالي، المستصفى من علم الأصول، (2/ 195)، وانظر الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، ص 17.
- (57) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (5/ 35).
- (58) أبو السعود، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (2/ 147).
- (59) محمد عبده، تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، (4/ 326).
- (60) البغوي: معالم التنزيل، (1/ 470).
- (61) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (2/ 409).
- (62) صوالحة وحوامدة سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، ص 49-50.
- (63) محمد عبده، تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، (346/2).
- (64) صوالحة وحوامدة، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، ص 189.
- (65) المرجع نفسه، ص 47.
- (66) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، (1/ 932)، الرازي، مختار الصحاح، ص 267.
- (67) الجمل، الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للذائق الخفية، (3/ 151).
- (68) صوالحة وحوامدة، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، (ص 188).
- (69) الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، (9/ 310).
- (70) الجصاص، أحكام القرآن، (5/ 177).
- (71) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، (3/ 237).
- (72) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (18 / 212).
- (73) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، (2/ 173).
- (74) النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل (2/ 174).

ابن خالويه، الحسين بن أحمد، الحجة في القراءات السبعة، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، 1401هـ، دار الشروق، بيروت، ط 4.

الخفاجي، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر، حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسماة: عناية القاضي وكفاية الرازي، دار صادر، بيروت.

الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، 1415 هـ-1995م، مكتبة لبنان، بيروت، طبعة جديدة.

رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، تعليق وتصحيح: سمير مصطفى رباب، 2002م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1.

الزبيدي، محمد المرتضى، تاج العروس.

الزجاج، إبراهيم بن السري، معاني القرآن وإعرابه، شرح وتعليق: عبد الجليل عبده شلبي، 1408 هـ-1988م، عالم الكتب، بيروت، ط 1.

ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد، حجة القراءات، تحقيق: سعد الأفغاني، 1402 هـ-1982م، مؤسسة الرسالة، ط 2.

الزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تحقيق الرزاق المهدي، 1417 هـ-1997م، دار إحياء القرآن العربي، بيروت، ط 1.

السامرائي، فاضل، لمسات بيانية لسور القرآن.

أبو السعود، محمد بن محمد العمادي، 1994م، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 4.

بنت الشاطي، عائشة عبد الرحمن، 1973م، التفسير البياني للقرآن الكريم، دار المعارف، القاهرة، د.ط.

شقير، زينب محمود، 2002م، رعاية المتفوقين والموهوبين والمبدعين، مكتبة النهضة، القاهرة، ط 3.

المصادر والمراجع

الأزهري، محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق: عبد العظيم محمود د. ت، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة.

الألوسي، أبو الفضل محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت.

البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، 1407 هـ-1987م، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط 3.

البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل، دار المعرفة، بيروت، ط 5، 1423 هـ-2002م.

البيضاوي، عبد الله بن عمر، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1420 هـ-1999م.

الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، 1405، دار الكتاب العربي، بيروت.

ابن جزي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل، دار الفكر، بيروت، د. ط، د. ت.

الجصاص، أحمد بن علي، أحكام القرآن، تحقيق، محمد الصادق قمحاوي، د. ت، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

الجمل، سليمان بن عمر، الفتوحات الإلهية بتوضيح تفسير الجلالين للذائق الخفية، دار الفكر، بيروت.

الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، 1405 هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1.

حسن، محمود السيد، د. ت، روائع الإعجاز في القصص القرآني، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية.

أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي، البحر المحيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1990م.

قنديل، محمد، 2006م، مدخل الرعاية الطفل، والأسرة، دار الفكر، عمان.

ابن كثير، عماد الدين إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار الفحاء، دمشق، ط1، 1414هـ - 1994م.

ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1، د. ت.

الناشف، هدى محمود، 2007م، الأسرة وتربية الطفل، دار المسيرة، عمان، ط1.

النسفي، عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، تحقيق: زكريا عميرات، 1415هـ - 1995م، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

الدوريات:

أبو شبهة، هناء يحيى، 2007م، ملخص بحث (السنة النبوية وتوجيه المسلم إلى الصحة النفسية)، ضمن أعمال المؤتمر العلمي الأول للسنة النبوية (السنة النبوية في الدراسات المعاصرة)، جامعة اليرموك، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، 29 - 30 ربيع الأول، 17 - 18 نيسان.

عجين، علي إبراهيم، 2008م، رعاية الموهوبين في السنة النبوية - ابن عباس نموذجاً، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، العدد الرابع، ذو الحجة 1429هـ - كانون أول. فاضل السامرائي، لمسات بيانية لسور القرآن.

الشيرازي، إبراهيم بن علي، 1405هـ - 1985م، اللع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

صوالحة، محمد احمد، ومصطفى محمود، 2010، سيكولوجية التنشئة الاجتماعية (النظرية والتطبيق)، مكتبة الطلبة الجامعية، اريد، ط1.

الطبري، محمد بن جعفر، جامع البيان في تأويل آي القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1999م.

ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، د. ط، 1984م.

عبد، محمد تفسير القرآن العظيم المعروف بتفسير المنار، تعليق: تصحيح: سمير مصطفى رباب، 1423هـ - 2002م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1.

الغزالي، محمد بن محمد، المستصفى من علم الأصول، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، 1417هـ - 1997م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1.

الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط الهيئة المصرية العامة للكتاب، د. ط، 1400هـ - 1980م.

الفيومي، أحمد بن محمد المقري، المصباح المنير، المكتبة العلمية، بيروت.

القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع الأحكام القرآن، تحقيق: عماد زكي البارودي، د. ت.، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

The Child Care in the Holy Qur'an from Birth Till Youth

*Zakaria Al-Khader, Intesar Mostafa, Abd Alra'of Bani Issa**

ABSTRACT

This research aimed at investigating the positions of the word "child" and the expression related to it as mentioned in the holy Qur'an. The research showed that the holy Qur'an emphasizes the child humanity and rights in this life. It also showed the different aspects that the holy Qur'an taking care of in rising children such as: psychological and physical status, and the guidance for children. The research presents the scholars opinion in the holy Qur'an interpretation verses that contain information about children, and come up with educational aspects.

Keywords: Child, Care, Behavior, Youth.

* Faculty of Shari'a and Faculty of Education, Yarmouk University; and Arabian Open University, Jordan. Received on 1/11/2009 and Accepted for Publication on 10/6/2010.